السؤال الأول: المطلوب بيانات إحصائية مصنفة حسب الجنس والعمر بانتظار رد وزاره التخطيط التنموي والاحصاء بهذا الشأن.

السؤال الثاني: التدابير التي اتخذت لتعزيز جمع البيانات وتحليل السياقات بانتظار رد وزاره التخطيط التنموي والاحصاء بهذا الشأن..

السؤال الثالث: التحديات والثغرات المحدد في منع ممارسات الزواج المبكر تتمثل في الالتزام برؤية قطر الوطنية ۲۰۳۰ بتحقيق التناغم بين النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية واداره البيئية وكذلك التنمية البشرية وتمثل صحة شعب قطر نقطه الارتكاز للتنمية البشرية في وثيقة رؤية قطر الوطنية فهي تعكس محددات النتيجة المرجوة والتي تتمثل في سكان اصحاء بدنيا ونفسيا.

السؤال الرابع: يمكن التغلب على الثغرات والتحديات عن طريق سن القوانين الخاصة بحماية الاطفال.

السؤال الخامس: الاثر التي تسببه العوامل المؤثرة على الزواج المبكر والزواج القسري هو انتشار معدلات الطلاق والتفكك الأسري في المجتمعات. السؤال السادس: التدابير والتشريعات والسياسات والبرامج التي تم تبينيها كالتالي: -

* اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المكراة سيداو بموجب المرسوم رقم (28) لسنه 2009 المتضمن الموافقة على انضمام دولة قطر الى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لعام 1979 والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها (18) يوليو 1979م.
* الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة او العقوبة او اللاإنسانية او المهنية والتي صادقت عليها دولة قطر بموجب المرسوم الأميري رقم (27) لسنه 2001 الصادر في 02/07/2001م ويكون لهذه الاتفاقيات قوه القانون وفقا للمادة (68) من الدستور.
* المرسوم رقم (29) لسنه 2003 بالتصديق على اتفاقية العمل الدولية رقم (29) لعام 1930 بشأن العمل الجبري.
* مرسوم رقم (54) لسنة 1995 بالموافقة على انضمام دولة قطر الى اتفاقية حقوق الطفل.
* البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الاطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية عام 2001م.
* البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة عام 2002 وتعتبر جميعها نافذه وتأخذ قوه القانون بموجب المادة (18)من دستور القطري لسنه 1994.
* الاتفاقية رقم (182) بشأن حضر اسوأ اشکال عمل الاطفال والاجراءات الفورية للقضاء عليها عام 2001.

السؤال السابع: التدابير التي تم اتخاذها لتعزيز الوكالة والاستقلالية للفتيات والنساء فيما يتعلق بأخذ مشورتهن واخذ حقوقهن: كفل الدستور الدائم لدولة قطر في المادتين (34) (35) المساواة بين الأفراد المجتمع في الحقوق والواجبات وحظر التمييز بسبب الجنس والاصل واللغة او الدين. وتؤكد دولة قطر على التزامها بتعزيز وحماية كافة ومجمل الحقوق والحريات لكل من يخضع للولاية القانونية لدولة قطر من مواطنين ومقيمين وفقا لمعايير حقوق الانسان في الشريعة الإسلامية السمحة والمعايير الدولة لحقوق الانسان.

السؤال الثامن: تتم التوعية ايضا عن طريق رجال الدين في التوعية بعدم اذلال المرآه وعدم الاقدام على زواجها مبكرا وعدم ظلمها وذلك بتوعية المجتمع بالمحاضرات التوعية في المساجد ودور تحفيظ القران.

السؤال التاسع: الإجراءات عن طريق انشاء مراكز اسريه لحل المشكلات تلجا اليه النساء المعرضات للعنف من قبل الأسر او الزوج.

السؤال العاشر: الجهود التي بذلت لتنسيق البرامج نحو القضاء على زواج الأطفال حددت استراتيجية قطاع التماسك الأسري وتمكين المرأة ثماني نتائج تنموية رئيسيه منشوده ضمن ثلاثة محاور تشمل التماسك الأسري، والرعاية الاجتماعية، وتمكين المرآه، کوسیله لتفعيل اهداف رؤية قطر الوطنية 2030 وسيتم تحقيق النتائج المرجوة من خال أثني عشر مشروعات مترابطا تتمثل اهدفها في:

* تعزيز دور الأسرة القطرية كركيزة المجتمع الأساسية.
* زيادة مسؤولية الوالدين والتقليل من الاعتماد على عاملات المنازل
* خفض معدلات العنف الأسري وانشاء نظام حماية ودعم للضحايا
* تقدیم انظمة دعم للأسر ذات الأوضاع الخاصة كاسر المعاقين والاحداث المنحرفين.
* خفض درجة تعرض الاسر القطرية للمخاطر الاقتصادية والاجتماعية وتحسن عمليه اداره شؤونها المالية
* صحة ورفاهيه الاطفال وحمايتهم
* زيادة الدعم للأسر العاملة وخصوصا للنساء
* زيادة عدد النساء في المناصب القيادية ومراكز صنع القرارات ومسؤولياتها